

تبين الحقائق شرح كنز الدقائق

@ 163 (كتاب الحدود) الحد في اللغة المنع ومنه سمي البواب حداً لمنعه الناس عن الدخول وسمي اللفظ الجامع المانع حداً لأنه يجمع معنى الشيء ويمنع دخول غيره فيه وسميت العقوبات الخالصة حدوداً لأنها موانع من ارتكاب أسبابها معاودة وحدوداً لأنها ممنوعة ومنه قول الله تعالى { تلك حدود الله فلا تقربوها } وحدوداً أيضاً أحكامه لأنها تمنع عن التخطي إلى ما وراءها ومنه { تلك حدود الله فلا تعتدوها } وفي الشرع اسم لعقوبة مقدرة تجب حقاً لله تعالى فلا يسمى التعزير حداً لعدم التقدير ولا القصاص لأنه حق العبد وحكمه الأصلي الانزجار عما يتضرر به العباد وصيانة دار الإسلام عن الفساد ولهذا كان حقاً لله تعالى لأنه شرع لمصلحة تعود إلى كافة الناس والطهارة من الذنب ليست بحكم أصلي لإقامة الحد لأنها تحصل بالتوبة لا بإقامة الحد ألا ترى إلى قوله تعالى في حق قطاع الطريق { ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم إلا الذين تابوا } الآية . وعد المغفرة للتائب ولهذا يقام الحد على الكافر ولا طهارة له قال رحمه الله (الحد عقوبة مقدرة لله تعالى) وهذا في الشرع وقد بيناه من قبل قال رحمه الله (والزنا وطء في قبل خال عن ملك وشبهته)